

الالتزامات التصريحية الجبائية

1- التصريح بالوجود (ج رقم 8):

يتم اكتتاب التصريح بالوجود في غضون ثلاثين (30) يوم من بداية النشاط لدى المصلحة المسيرة للملف الجبائي (مفتشية الضرائب، مراكز الضرائب أو المراكز الجوارية للضرائب).

يمكن تحميل نموذج التصريح من الرابط التالي: <https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimés/G%208.pdf>

2- التصريح السنوي للدخل الإجمالي (ج رقم 1):

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي (الأشخاص الطبيعيين) اكتتاب في أجل أقصاه ثلاثين (30) أبريل من كل سنة التصريح السنوي للدخل الإجمالي (ج رقم 1) لدى المصلحة المسيرة للملف الجبائي (مفتشية الضرائب أو المراكز الجوارية للضرائب) لمكان الموطن الجبائي.

يمكن تحميل نموذج التصريح من الرابط التالي

https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimés/G1_AR_.pdf

3- التصريح الخاص بالأرباح المهنية (ج رقم 11):

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي (الأشخاص الطبيعيين) اكتتاب في أجل أقصاه ثلاثين (30) أبريل من كل سنة تصريح خاص بالأرباح المهنية (ج رقم 11) مرفقا بالميزانية الجبائية، لدى المصلحة المسيرة للملف الجبائي (مفتشية الضرائب أو مركز الضرائب) لمكان ممارسة النشاط.

إلى جانب ذلك، تم إلزام المكلفين بالضريبة بإرفاق تصريحاتهم السنوية بعقد التأمين على الكوارث الطبيعية (الأمر رقم 03-12 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا).

يمكن تحميل الوثائق التالية كما يلي:

نموذج التصريح الخاص بالأرباح المهنية (ج رقم 11) على الرابط التالي:

http://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimés/G11_FR_.pdf

نموذج الميزانية الجبائية (ج رقم 2) الرابط التالي:

http://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimés/liasse_fiscale_fr_V2.0.pdf

المذكرة التفسيرية على الرابط التالي:

<http://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimés/NOTICE%20LIASSE%20FRANCAIS.pdf>

4- التصريح السنوي للضريبة على أرباح الشركات (ج رقم 4):

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي فيما يخص الضريبة على أرباح الشركات اكتتاب لدى المصلحة المسيرة لمكان تواجد المقر الاجتماعي أو الرئيسي للشركة في أجل أقصاه ثلاثين (30) أبريل من كل سنة التصريح السنوي للضريبة على أرباح الشركات (ج رقم 4) مرفقا بالميزانية الجبائية.

إلى جانب ذلك، تم إلزام المكلفين بالضريبة بإرفاق تصريحاتهم السنوية بعقد التأمين على الكوارث الطبيعية (الأمر رقم 03-12 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بإلزامية التأمين على الكوارث الطبيعية وبتعويض الضحايا).

يمكن تحميل الوثائق التالية كما يلي:

نموذج التصريح السنوي للضريبة على أرباح الشركات (ج رقم 4) على الرابط التالي:

https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/G4_AR.pdf

نموذج الميزانية الجبائية (ج رقم 2) الرابط التالي:

http://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/liasse_fiscale_fr_V2.0.pdf

المذكرة التفسيرية على الرابط التالي:

<http://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/NOTICE%20LIASSE%20FRANCAIS.pdf>

5- التصريحات الخاصة بالضريبة الجزافية الوحيدة:

• التصريح برقم الأعمال المؤقت للضريبة الجزافية الوحيدة (ج رقم 12):

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة اكتتاب لدى مفتشية الضرائب أو المركز الجواني للضرائب التابعين له مكان ممارسة النشاط، تصريح تقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية وذلك قبل الثلاثين (30) من شهر جوان من كل سنة كحد أقصى.

بغية تحميل التصريح التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة (ج 12) اضغطوا على الرابط التالي:

https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/G12_Dclaration_Prvisionnelle_IFU_LF_2021.pdf

• التصريح النهائي للضريبة الجزافية الوحيدة (ج 12 مكرر):

يتعين على المكلفين بالضريبة المعنيين أن يكتتبوا بحلول 20 جانفي، على الأكثر، من السنة (ن+1) تصريحاً نهائياً يتضمن رقم الأعمال المحقق فعلياً.

في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعنوان التصريح المؤقت، فإن المكلف بالضريبة عليه أن يسدد الضريبة التكميلية الموافقة عندما يقوم باكتتاب التصريح النهائي.

بغية تحميل التصريح النهائي للضريبة الجزافية الوحيدة (ج رقم 12 مكرر) اضغطوا على الرابط التالي :

https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/G12_Bis_Dclaration_Dfinitive_IFU_LF_2021.pdf

● **التصريح النهائي للضريبة الجزافية الوحيدة للمكلفين بالضريبة الجدد (ج رقم 12 مكرر 1):**

يتعين على المكلفين بالضريبة الجدد اكتتاب التصريح النهائي وتسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة تلقائيا في أجل أقصاه 20 جانفي من السنة الموالية لسنة بداية النشاط.

● **إشعار بالدفع الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي على الأجور (ج رقم 50 مكرر 1):**

يتوجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، دفع المبالغ المستحقة بصدد الضريبة على الدخل الإجمالي صنف "مرتبات وأجور" خلال العشرين (20) يوما الأولى من الشهر الذي يلي الثلاثي المدني الذي أجريت خلاله الاقطاعات.

بغية تحميل الإشعار بالدفع الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي على الأجور (ج رقم 50 مكرر 1) اضغطوا على الرابط التالي:

http://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/G50_TER_SALAIRES_IFU.pdf

6- **التصريح الذي يعد بمثابة إشعار بالدفع (ج رقم 50):**

يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الحقيقي اكتتاب في أجل أقصاه عشرين (20) يوم من كل شهر تصريح بمثابة إشعار بالدفع (ج رقم 50) مرفقا بكشف الموردين لدى المصلحة المسيرة للملف الجبائي (مفتشية الضرائب أو مركز الضرائب) لمكان ممارسة النشاط.

يمكن تحميل نموذج التصريح من الرابط التالي:

https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/Serie_Gn50.pdf

7- **التصريح السنوي للرواتب والأجور (ج رقم 29):**

يجب على كل شخص طبيعي أو معنوي، يدفع مرتبات أو أجور أو تعويضات أو أتعابا أو معاشات أو رُبوعا عمرية، أن يُقدم لمصلحة الضرائب التابع لها مكان النشاط أو مقر مؤسسته الرئيسي أو المكتب الذي أجرى الدفع خلال السنة السابقة، على الأكثر يوم 30 أبريل من كل سنة، كشفا بما فيه على حامل معلوماتي، أو عن طريق التصريح عن بعد.

بغية تحميل المطبوعات (ج رقم 29) و (ج رقم 30) اضغطوا على الرابط التالي:

<https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/g29ter-traitements-emolument.pdf>

<https://www.mfdgi.gov.dz/images/imprimes/G%2030.pdf>

8- **التصريح بتوقيف النشاط:**

يجب على كل شخص طبيعي أو معنوي، إذا توقف عن ممارسة مهنته، أو تنازل عن صناعته أو تجارته، أن يُقدم لمصلحة الضرائب التابع لها مكان النشاط أو مقر مؤسسته، في غضون 10 أيام من هذا التوقف أو النقل، تقديم إعلان إلى المصلحة التي تلقت إعلان الوجود.